

اللجنة الخامسة  
الجلسة ٥٥  
المعقدة يوم الاربعاء  
ون الأول / ديسمبر ١٩٩١  
الساعة ١٥:٠٠  
نيويورك

الأمم المتحدة  
**الجمعية العامة**  
الدورة السادسة والأربعون  
الوثائق الرسمية

محضر موجز للجلسة الخامسة والخمسين

الرئيس : السيد/المنتصر (الجماهيرية العربية الليبية)

رئيس اللجنة الاستشارية لشئون الادارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٦ من جدول الاعمال : النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١١٧ من جدول الاعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

البند ١٠٧ من جدول الاعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/46/L.55 بشأن  
البند ١٤٥ من جدول الاعمال

البند ١٠٥ من جدول الاعمال : استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

تنظيم الاعمال

مسائل أخرى

.../...

Distr. GENERAL  
A/C.5/46/SR.55  
3 February 1992  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

\* هذه الوثيقة قابلة للتمويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تمويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٥٠

البند ١١٦ من جدول الاعمال : النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع) ٧

و Corr.١ و A/C.5/46/٣٣ و A/C.5/46/L.١٣ و A/C.5/46/٤

١ - الرئيس : لفت انتباه اللجنة إلى تقرير الأمين العام عن الآثار المالية المترتبة على مقررات لجنة الخدمة المدنية الدولية وتوصياتها (A/C.5/46/٣٣) والى تقرير اللجنة الاستشارية عن هذا البند (Corr.١ و A/C.5/46/٧/Add.١). واقتصر أن تأخذ اللجنة علماً بهذين التقريرين .

٢ - وقد تقرر ذلك .

٣ - السيد دوهالت (المكسيك) : عرض مشروع القرار A/C.5/46/L.١٣ ، وأشار إلى أن المقررات المقترنة في الأجزاء الأول إلى السادس ترتكز على توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية ، وأن مشروع القرار يتضمن أربعة أجزاء إضافية تعالج مسائل أخرى مختلفة . ويوازن مشروع القرار بين الآراء التي كانت في بعض الأحيان متعارضة التي أعرب عنها في المشاورات غير الرسمية ، وأوصى اللجنة باعتماده بدون تصويت .

٤ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/46/L.١٣ بدون تصويت .

البند ١١٧ من جدول الاعمال : النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/46/L.١٤)

٥ - السيد دوهالت (المكسيك) : عرض مشروع القرار A/C.5/46/L.١٤ ، وأشار إلى أن الجزءين الثاني والثالث يعالجان المسؤولتين الرئيستين وهما الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي والمعاشات التقاعدية للموظفين من فئة الخدمات العامة والفنانات ذاتصلة والموظفين غير المصنفين على رتب . ويمثل مشروع القرار توازناً دقيقاً بين الآراء الشديدة الاختلاف أحياناً المعبر عنها في المشاورات غير الرسمية ، وهو لذلك يوصي اللجنة باعتماده بدون تصويت .

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/46/L.١٤ بدون تصويت .

البند ١٠٧ من جدول : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٢

(تابع) (A/C.5/46/L.١٧ و A/C.5/46/L.١٥)

A/C.5/46/L.15 مشروع القرار

٧ - السيد دانكوا (غانا) : عرض مشروع القرار ، فاشار الى انه يتالف من قسمين ، القسم ألف ، الذي يعالج المسائل المتعلقة بالميزانية والقسم باء ، الذي يتعلق بابواب الميزانية البرنامجية المقترحة . وقال إن مشروع القرار يؤيد توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن التغييرات في ملاك الوظائف بالمنظمة ، ويطلب الى الامين العام تحديد تفاصيله المقترن ادخالها على تنظيم الامانة العامة ، خاصة فيما يتعلق بالوظائف الرفيعة المستوى ، في التقديرات المنقحة التي ستقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين . ومشروع القرار يؤيد كذلك توصية لجنة البرنامج والتنسيق بشأن عقد حلقة دراسية عن المنهجية المستخدمة في إعداد الميزانية البرنامجية . وأضاف أن الجمعية العامة ستحيط علما ، في الجزء التاسع من القسم ألف ، بالتعديل الذي أجراه الامين العام في التقديرات الأولية ، وستقرر أن تجعل المستوى المنقح لصندوق الطوارئ ١٨ مليون دولار . وستقرر الجمعية العامة في الجزء العاشر تطبيق معدل دوران قدره ٥٪ في المائة فيما يتعلق بموظفي فئة الخدمات العامة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ . وأعرب عن آمله في اعتماد مشروع القرار بتوافق الاراء .

٨ - السيد انديوماتا (اليابان) : قال إنه يود توكييد موافقة وفد بلاده الى حد كبير على محتويات مشروع القرار . ومع ذلك ، ما زالت لديه بعض الصعوبات ، خاصة فيما يتعلق بالفقرة ٢ من الجزء الخامس عشر في القسم ألف . لذلك سيعلن موقفه النهائي عندما تنظر الجمعية العامة في مشروع القرار في جلسة عامة .

٩ - السيدة غواكوتشيا (كوبا) : قالت إن وفد بلادها أيضا سيعلن موقفه النهائي لمشروع القرار في الجلسة العامة للجمعية العامة .

١٠ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/46/L.15 بدون تصويت .

A/C.5/46/L.17 مشروع المقرر

١١ - السيد دوهالت (المكسيك) : عرض مشروع المقرر فقال إنه نتاج عملية مكثفة من المشاورات فيما بين الوفود . ولذلك فهو يأمل في اعتماده بدون تصويت .

١٢ - واعتمد مشروع المقرر A/C.5/46/L.17 بدون تصويت .

البند ١٠٥ من جدول الاعمال : استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة  
(تابع)

الجوانب الادارية والهيكلية وغيرها من الجوانب المتعلقة بتحسين كفاءة المنظمة  
(A/46/633)

١٣ - الرئيس : اقترح أن تقوم اللجنة ، نظراً لضيق الوقت ، بتوصية الجمعية العامة بأن تحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة وأن تبقى البند قيد الاستعراض .  
وقال إنه إذا لم يسمع أي اعتراض ، فسيعتبر أن اللجنة توافق على هذا المقترن .

١٤ - وقد تقرر ذلك .

١٥ - السيد ميشالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) : استفسر عما إذا كان قرار إبقاء المسألة قيد الاستعراض يعني أنه يمكن النظر فيه في دورة مستأنفة للجنة في أوائل ١٩٩٣ .

١٦ - الرئيس : قال إن هذه ، حسب فهمه ، قراءة صحيحة لذلك القرار .

موارد الأمم المتحدة الخارجية عن الميزانية (A/46/545)

١٧ - الرئيس : اقترح أن تأخذ الجمعية العامة علماً أيضاً بالتقرير المتعلق بالموارد الخارجية عن الميزانية المتضمن في الوثيقة A/46/545 ، وأن تؤجل المسألة إلى الدورة السابعة والأربعين .

١٨ - السيدة غواكوتشيا (كوبا) : قالت إن وفد بلادها لن يكون حجر عشرة في طريق اعتماد المقرر ، إلا أنه قلق لفشل اللجنة في معالجة المسألة المهمة جداً الخامسة بالموارد الخارجية عن الميزانية بطريقة ملائمة . وأضافت أن القضية لم ينظر فيها إلا باقتضاب شديد في المشاورات التي أجريت بشأن الميزانية البرنامجية ، اعتقداً من الوفود بأنها سينظر فيها بصورة جوهرية عندما ينظر في تقرير الأمين العام . واختتمت كلمتها قائلة إن كوبا ، في حين تقررت تأثير ضيق الوقت على أعمال اللجنة ،

(السيدة غواكوتشيا ، كوبا)

إلا أنها تأسف للقرار القاضي بتأجيل المسألة ، مما لا يتتسق مع الأولويات التي اتفقت عليها الدول .

١٩ - السيد كلافيخو (كولومبيا) : قال إن وفد بلاده يريد مشاركة كوبا التحفظات التي أبدتها . وقال إن كولومبيا تصر ، منذ بعض الوقت ، على ضرورة أن تنظر اللجنة بعمق في مسألة الموارد الخارجة عن الميزانية ، لتعذر القيام بهذا النظر في لجنة البرنامج والتنسيق . لذلك ، فهو لا يزال يأمل في امكانية النظر في المسألة لاحقا في الدورة الراهنة .

٢٠ - السيد انوماتا (اليابان) : أشار إلى عزم الأمانة العامة على تطوير تقنيات تحليل الإدارة وعبه العمل ، وإلى طلب الجمعية العامة من الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار نتائج تلك التقنيات عند إعداد الميزانيات البرنامجية المقترحة لضمان التنفيذ الكامل لجميع برامج الأمم المتحدة وأنشطتها ، كما حددتها الفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٢٥٤/٤٥ ألف ، وقال إنه يأسف لعدم تسلم اللجنة أي تقرير عن البند وأنه تعين عليها المضي في تحليلها للميزانية على أساس كل باب على حدة ، مما أدى بشكل واضح إلى نتائج غير مرضية . وأعرب عن أمل وفد بلاده في أن يكون بإمكانه الأمانة العامة أن تشير إلى كيفية تنفيذها أحكام الفقرة ١٣ من القرار ٢٥٤/٤٥ ألف . واقتراح تأجيل المسألة إلى الدورة السابعة والأربعين ، وذكر أن مناقشة البند على هذا النحو لم تكتمل بعد . وأضاف أن اتخاذ قرار من جانب الجمعية العامة بتأجيل مناقشتها لبند ما إما لأنها لم تنته منه أو لأنها لم تنظر فيه على الأطلاق ، يعتبر مسألة اجرائية ولا يتبع ذلك أي أحكام اعتبارية . وقال إنه يأسف لأنه بسبب عدم توفر تقرير معين ، طلب من الوفود اهمال موضوع مهم ، وبالتالي فقد اقترح ، أن ينظر في المسألة في دورة مستأنفة .

٢١ - الرئيس : اقترح أن تأخذ الجمعية علما بتقرير الأمين العام عن الموارد الخارجية عن الميزانية (A/46/545) وأن تؤجل المسألة إلى مرحلة لاحقة في الدورة الحالية ، آخذة بعين الاعتبار الآراء التي عبر عنها أعضاء اللجنة الخامسة .

٢٢ - وقد تقرر ذلك .

تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن دائرة الامم المتحدة للخدمات الاستشارية التنظيمية

(A/46/327)

٢٣ - الرئيس : قال إنه سيعتبر أن اللجنة تود تأجيل مسألة دائرة الامم المتحدة للخدمات الاستشارية التنظيمية إلى الدورة السابعة والاربعين .

٢٤ - وقد تقرر ذلك .

ادارة المرافق (Add.1 A/45/796 و A/45/796)

٢٥ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : قال إن اللجنة الاستشارية قد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن ادارة المرافق المتضمن في الوثيقتين Add.1 A/45/796 و A/45/796 ، ولكنه ، نظراً لتأخر اصدار الوثيقتين فیانها لم تتمكن من دراستهما خلال دورتها الثانية لعام ١٩٩٠ . وكما ذكر في البيان ، فإن وضع نهج متكملاً عالمياً لإدارة المرافق أمر ضروري للكفاءة الادارية والمالية للبرنامج ، الخدمة العامة ، نظراً لضخامة الاستثمارات المطلوبة . وأضاف أن إعداد الميزانية البرنامجية كان يرتكز في الماضي على احتياجات الصيانة الغورية لكل موقع بمعزل عن بقية الواقع ، بدون تقدير الاحتياجات العالمية ضمن برنامج منسق موضوع لتحديد الأولويات ، ومع مرور الوقت ، التخفيف من حدة "الفورات المفاجئة" المحتملة الحدوث في الحاجة إلى اعتمادات في الميزانية .

٢٦ - وتابع كلمته قائلاً إن الأمين العام أشار ، مع ذلك ، إلى أن عدم القيام بوضع برنامج متكملاً معناه أن المخصصات "المبعثرة" ستستخدم بطريقة أقل فعالية وأن بعض الممتلكات قد لا تتناول الصيانة ، أو الاصلاح اللازم والتحديث التقني في الوقت المناسب . وبناء على ذلك يجري إعداد نهج منسق ومتكملاً لإدارة المرافق .

٢٧ - وأضاف أن الأمين العام ركز في الوقت نفسه على أن هذا البرنامج ، لا يتطلب تخطيطاً منسقاً وطويلاً الأمد فحسب ، بل يتطلب كذلك موارد مالية كافية . فالممتلكات التي يشملها هذا البرنامج هي الممتلكات الرئيسية التي تشغلهما الامم المتحدة على صعيد العالم ، كما وصفها تقرير الأمين العام . ويناقش التقرير أيضاً الاشارات

## (السيد مسيلي)

ترتبطها صيانة كبيرة وطويلة الأمد ، وتحديث المباني الموجودة ، ويحدد الأسس التقنية والادارية والمتعلقة بالميزانية لوضع سياسة متكاملة ومنسقة عالميا لادارة المرافق .

- ٢٨ - واستطرد قائلا إن الأمين العام شرح أن احتياجات الصيانة الرئيسية تتتفاوت وفقاً لعمر المبني ، ونوع البناء ، والمناخ وكفاية برامج الصيانة المدرجة بالميزانية العادلة . ويمكن ، مع ذلك ، عن طريق اجراء جرد واسع ومتتنوع بشكل معقول للمبني ، اقتراح مبادئ توجيهية لمستويات النفقات السنوية الدنيا المخصصة للترميم والصيانة على مستوى عالمي . ويشير التقرير أيضاً إلى أن المعدل المستهدف للنفقات السنوية على المبني في بعض البلدان والمنظمات محدد بـ ١,٨ في المائة أو ٢ في المائة من الكلفة الإجمالية لاستبدال الهياكل المعنية . ويستخدم العمر المتوقع لصلاحية مكونات المبني الرئيسية كأساس لتحديد نفقات الصيانة . غير أن ارتفاع مستوى التمويل اللازم في مثل هذا النهج ، يعني أنه لا يطبق عملياً إلا نادراً .

- ٢٩ - وقال إن الفقرة ٩ من التقرير تحديد القيمة الإجمالية المقدرة لجميع الأراضي والمباني التي تملكها المنظمة أو التي تستأجرها بكلفة اسمية أو بدون كلفة بحوالي ٤٣٩ مليون دولار منها ٦٥٢ مليون دولار تمثل القيمة الحالية للمبني التي تملكها . ويشير الأمين العام في الفقرة ١٧ إلى أنه لو تم تطبيق المعدل الارشادي البالغ ١,٨ في المائة ل كانت وضعت ميزانية صيانة قدرها ٥٩,٦ مليون دولار ، أو ٢٩,٨ مليون دولار سنوياً لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، مقارنة بالمحض الحالي البالغ ٨,٣ ملايين دولار .

- ٣٠ - واسترسل قائلاً إن عدداً كبيراً من المبني سيتجاوز قريباً "عقبة منتصف العمر" النظرية التي تتراوح بين ٣٥ و ٤٠ عاماً ، والتي يتتسارع بعدها تقادم المبني وتلفها ، وتحتاج إلى صيانة وإصلاح كبيرين ، واستنتاج الأمين العام أنه يمكن التنبؤ بعموبات متزايدة خلال السنوات القليلة القادمة ، إلا إذا اتخذت جميع الأطراف المعنية خطوات فورية لزيادة جهودها فيما يتعلق بالصيانة زيادة كبيرة . هذا لا يعني أخذ أساس تخطيط ميزانية المعدلات الارشادية بدلاً للتحليل الدقيق للاحتجاجات الخامسة وللمتطلبات الصيانة لكل من المرافق على حدة . ويعتقد الأمين العام ، مع ذلك ، أن كون ميزانية الصيانة الشاملة ، تقل كثيراً وبصفة دائمة عن المعدل الارشادي ، هو دليل واضح على نقص مزمن في الميزانية إشارة باحتمال وقوع مشاكل عما قريب .

(السيد مسيلى)

٣١ - وقال إنه تم إبلاغ اللجنة الاستشارية بأن مقصود الأمين العام من تقديم تقريره ، بالإضافة إلى موافاة الدول الأعضاء وللمرة الأولى ، بجراحت المباني ، والممتلكات التي تمتلكها المنظمة أو تشغليها في مراكز العمل الرئيسية ، هو زيادة إدراك الدول الأعضاء للحاجة إلى برنامج متناسق لادارة المرافق وإبلاغها بما يمكن أن يستتبعه مثل هذا البرنامج بشكل عام ، دون تقديم مقترن محدد . وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٣٠ من التقرير ، أن الأمين العام كان يعتزمتناول البرنامج بالتفصيل في الميزانية البرنامجية المقترنة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ . فلما تذكر ذلك ، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن العمل المتعلقة بال الأولويات في الميزانية الرئيسية سينتهي بحلول فترة السنتين التالية ، وأنه سيتم وضع خطة منهجية بحلول الخطة المتوسطة الأجل القادمة .

٣٢ - وأضاف قائلاً إنه يجري ، في غضون ذلك ، إعداد دراسات عن احتياجات المنظمة الطويلة الأجل من الأماكن وفعالية تكاليف الممتلكات المستأجرة الحالية ، مما سيساعد في تحديد الطريقة المثلث للاستجابة لاحتياجات المنظمة الحالية والمقبلة . وترحب اللجنة الاستشارية بالتقرير ، الذي يشكل خلاصة معلومات مفيدة جداً وموضع فخر للأمانة العامة . وهو لا يتضمن أي مقترنات محددة : إذ أن هذه المقترنات لن تقدم إلا بحلول فترة السنتين القادمة . ولقد أفيت اللجنة الاستشارية بأن التقرير هو ، بالآخرى ، الخطوة الأولى تجاه نهج أكثر تناصتا فيما يتعلق بالميزانية الرئيسية . وبناء عليه تتحث اللجنة الاستشارية الأمين العام على متابعة الدراسات المذكورة في تقريره ، بفرض صياغة مقترنات شاملة وقابلة للتطبيق بشأن احتياجات المنظمة لا فيما يتعلق بالميزانية الرئيسية فحسب ، بل أيضاً فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة وهي الاحتياجات الطويلة الأجل من الأماكن ، وخاصة في مراكز عملها الرئيسية .

٣٣ - الرئيس : قال إنه سيعتبر أن اللجنة الخامسة تود أن تأخذ علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن إدارة المرافق الواردة في الوثائقين A/45/796 و Add.1 ، وبالتعليقات واللاحظات ذات الصلة التي أيدتها اللجنة الاستشارية ؛ وأن تشجع الأمين العام علىمواصلة إعداد نهج متكامل ومتناصق لادارة المرافق ، بفرض تحقيق زيادة الكفاءة في الهياكل الإدارية والمالية للأمانة العامة ؛ وأن تطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير دوري عن جوانب محددة من المسألة كلما لزم ذلك .

- ٣٤ . وقد تقرر ذلك .

### A/C.5/46/L.16 مشروع القرار

٣٥ - السيدة موستوين (فنلندا) : عرضت مشروع القرار ، فقالت إن ضرورة قيام اللجنة الخامسة بترشيد أعمالها تجلت بشكل خاص في الدورة الحالية وإنه من الحيوي جداً أن تعود اللجنة إلى تطبيق نهج السنتين الذي كانت تتبعه .

٣٦ - وقالت إن ديباجة القرار تشدد على ضرورة أن يوضع في الاعتبار عبء العمل الزائد الذي تتحمله اللجنة الخامسة ، وتشير إلى الممارسة السابقة للجنة المتمثلة في اتباع دورة سنتين في برنامج عملها . وأن منطق القرار يقبل نهج السنتين ، باستثناء ما يتعلق بالبنود اللازم بحثها سنوياً . وينطلق مشروع القرار من الاعتقاد بوجوب النظر كل سنتين في جميع البنود القابلة للنظر كل سنتين . وينطبق هذا المبدأ على أكثر من نصف البنود المعروضة على اللجنة الخامسة .

٣٧ - وأضافت قائلة إن مرفق مشروع القرار يحمل برنامج عمل اللجنة ، فهو يحدد البنود التي ستخضع للناظر السنوي ، وتلك التي سينظر فيها كل سنتين ، في السنوات الفردية ، على ميزانية الأمم المتحدة لفترة السنتين القادمة ، في حين يمكن اعتبار السنوات الزوجية سنوات خاصة بشؤون الموظفين . ووجهت انتباها خاماً إلى الحاشية ٤ التي تشير إلى أن قائمة موظفي الأمم المتحدة والتقرير الاحصائي لتكوين الأمانة العامة سيصدران كذلك في السنوات الفردية لأهداف إعلامية ، وذكرت أنهما لن يتطلبان النظر من جانب الجمعية العامة . لقد وضع ترتيب خاص بجدول الأنصبة المقررة الذي سينظر فيه حسب الاقتضاء . وتوصي الحاشية ٧ بالنظر في هذا البند مرتين كل ثلاثة سنوات .

٣٨ - وتابعت كلمتها قائلة إن الجزء الثاني من المرفق يبين برنامج عمل اللجنة لعامي ١٩٩٢ و ١٩٩٣ ، على ضوء اتباع نهج السنتين في أعمالها . وسيتمموا مواصلة استكمال برنامج عام ١٩٩٢ في عام ١٩٩٣ .

٣٩ - وذكرت أن أساليب عمل اللجنة قد تغيرت كثيراً في غضون السنوات القليلة الماضية ، وذلك يعود خاصاً إلى ممارستها المعروفة تماماً والتي تستنفذ وقتاً

## (السيدة موستونين ، فنلندا)

المتمثلة في السعي على الدوام للتوصل إلى توافق للآراء ، وأعربت عن قناعة وفـد بلادها بأن اتباع نهج السنتين في أعمال اللجنة هو خطوة مهمة في طريق الترشيد . وأوـمت اللجنة باعتماد مشروع القرار بدون تصويـت .

٤٠ - السيد بيدني (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال إنه عندما ناقشت اللجنة تقرير لجنة الاشتراكات ، أعلن الاتحاد السوفيaticي موقفه من الجدول الزمني لجدول الانصبة المقترـحة وـحـثـ ، ومازال يـحـثـ ، على اعتمـادـ مـدةـ السـنةـ الـواحـدةـ الـتـيـ اـقـتـرـحـتـهـ اللـجـنةـ . وأـضـافـ أنهـ نـظـرـاـ لـالـاسـبـابـ الـتـيـ عـرـضـهـاـ خـلـالـ الـمـنـاقـشـةـ الـعـامـةـ لـلـبـنـدـ ، وـنـظـرـاـ لـالـمـرـحلـةـ الـتـيـ بـلـفـتـهـاـ الـمـفـاـوـضـاتـ الـتـيـ جـرـتـ بـشـأـنـ شـرـوعـ الـقـرـارـ الـمـتـعـلـقـ بـجـدـولـ الـانـصـبـةـ الـمـقـرـرـةـ ، مـاـ رـجـعـ ضـرـورـةـ الـنـظـرـ فيـ الـبـنـدـ مـنـ جـانـبـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ، خـلـالـ دـوـرـةـ عـامـ ١٩٩٢ـ ، يـوـدـ الـاـتـحـادـ السـوـفـيـاتـيـ أـنـ يـضـيفـ إـلـىـ الـقـائـمـةـ الـمـوـارـدـ فـيـ الـقـسـمـ الثـانـيـ ٦ـلـفـ منـ مـشـرـوعـ الـقـرـارـ ، بـرـنـامـجـ الـعـمـلـ لـعـامـ ١٩٩٢ـ ، بـنـداـ إـضـافـيـاـ بـرـقـمـ ١٥ـ ، جـدـولـ الـانـصـبـةـ الـمـقـرـرـةـ ، مـعـ الـحـاشـيـةـ التـالـيـةـ : "لوـ دـعـتـ الـحـاجـةـ"ـ . وأـعـربـ عنـ اـقـتنـاعـ وـفـدـ بلـادـهـ بـأـنـ عـلـىـ اـدـارـةـ شـؤـونـ الـمـؤـتـمـراتـ أـنـ تـضعـ هـذـاـ الـاحـتمـالـ فيـ الـاعـتـبارـ وـأـنـ تـتـخـذـ الـتـرـتـيبـاتـ الـمـنـاسـبـةـ .

٤١ - السيد كونمي (ايـرـلـنـدـ) : أـعـربـ عنـ تـرـحـيـبـهـ بـمـشـرـوعـ الـقـرـارـ حـيـثـ أـنـ الـمـارـسـاتـ الـحـالـيـةـ الـتـيـ تـتـبـعـهـاـ اللـجـنةـ فـيـ عـمـلـهـاـ تـقـصـرـ عـمـاـ هـوـ مـطـلـوبـ . وـفـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـالـنـقـطـةـ الـتـيـ أـشـارـهـاـ مـمـثـلـ الـاـتـحـادـ السـوـفـيـاتـيـ ، أـشـارـ إـلـىـ أـنـ رـغـمـ أـنـ الـحـاشـيـةـ ٧ـ مـنـ الـجـزـءـ دـالـ ، الفـقـرةـ ١ـ ، تـعـنـيـ ضـمـنـاـ بـأـنـ الـمـسـأـلـةـ لـنـ يـنـظـرـ فـيـهاـ فـيـ الـدـوـرـةـ السـابـعـةـ وـالـأـرـبـعـينـ ، فـيـانـ أـحـكـامـ الـفـقـرةـ ٤ـ مـنـ الـقـرـارـ تـعـنـيـ أـنـ الـمـوـضـوعـ يـمـكـنـ أـنـ يـنـظـرـ فـيـهـ لـوـ تـطـلـبـ ذـلـكـ الـضـرـورةـ الـمـلـحـةـ لـلـحـالـةـ . وـبـنـاءـ عـلـىـ ذـلـكـ ، فـقـدـ نـاـشـدـ مـمـثـلـ الـاـتـحـادـ السـوـفـيـاتـيـ أـنـ يـسـبـحـ تـعـديـلـهـ حـتـىـ يـمـكـنـ اـعـتـمـادـ الـقـرـارـ .

٤٢ - السيد سـبانـزـ (هـولـنـدـ) : قال إنه يـتـفـهـمـ الشـوـاغـلـ الـتـيـ أـعـربـ عـنـهـاـ مـمـثـلـ الـاـتـحـادـ السـوـفـيـاتـيـ ، إـلـاـ أـنـهـ يـعـتـقـدـ ، مـثـلـ مـمـثـلـ اـيـرـلـنـدـ ، أـنـ أـحـكـامـ الـفـقـرةـ ٤ـ قدـ عـالـجـتـهـاـ بـالـفـعـلـ . وـبـالـتـالـيـ فـقـدـ طـلـبـ مـمـثـلـ الـاـتـحـادـ السـوـفـيـاتـيـ سـبـحـ تـعـديـلـهـ .

٤٣ - السيد بـدـنـيـ (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : أـوـضـحـ أـنـ الـفـقـرةـ ٤ـ تـتـعـلـقـ بـتـقـدـيمـ الـتـقـارـيرـ ، فـيـ حـيـنـ أـنـ مـاـ يـهـمـهـ هـوـ بـنـدـ مـنـ جـدـولـ الـأـعـمـالـ . وـأـضـافـ أـنـهـ مـنـ

(السيد بدني ، اتحاد الجمهوريات

الاشتراكية السوفياتية)

المفید وجود امكانیة لمعالجة المسألة في جدول أعمال عام ١٩٩٣ ، لو دعت الضرورة الى ذلك .

٤٤ - السيد كوهين (الولايات المتحدة الأمريكية) : أعلن تأييده الكامل للقرار وموافقته على الملاحظات التي أبدتها ممثل أيرلندا . وذكر أن الجزء دال يتيح "النظر حسب الاقتضاء" ، وبما أنه بموجب المادة ١٦٠ من النظام الداخلي ، يجب إعداد جدول الانصبة المقررة لثلاث سنوات ، فهو يشعر أن المسألة عولجت معالجة كافية . ويجب النظر إلى الحاشية ٧ ، التي تحدد وجوب أن تنظر الجمعية العامة في القضية مرتين كل ثلاثة سنوات ، على أنها مجرد توصية .

٤٥ - السيد دوهالت (المكسيك) : أعلن تأييده للتعديل الذي اقترحه ممثل الاتحاد السوفياتي الداعي إلى إدراج جدول الانصبة المقررة كجزء من برنامج العمل لعام ١٩٩٣ ، إذا ما لزم النظر في المسألة في الدورة القادمة . أما إذا لم يلزم ذلك ، فإنه يمكن فيما بعد حذف الإشارة إلى البند ، بيد أن من المهم إبقاء الامكانيّة متاحة . وأضاف أنه يعتقد وجوب تعديل الحاشية ٧ بحيث يوضع أنها توصية ، لأنها ، بصيغتها الحالية ، تتناقض مع عنوان الجزء دال .

٤٦ - السيد أريوشكي (هنغاريا) : قال إن من السابق لأوانه القول بما إذا كان سيلزم النظر في المسألة في السنة التالية ، حيث إنه لم يتخذ قرار بعد بشأن جدول الانصبة المقررة . ويمكن تعديل برنامج العمل لعام ١٩٩٣ على ضوء الإجراء الذي تتخذه الجمعية العامة بشأن البند ١١٤ من جدول الأعمال في الدورة الحالية .

٤٧ - السيدة موستونين (فنلندا) : أعلنت موافقتها على اقتراح ممثل هنغاريا . وقالت إنه يمكن ، إذا دعت الضرورة ، إصدار نسخة منقحة للقرار .

٤٨ - السيد بيديني (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : أعلن استمرار وجود شكوك لدى وفد بلاده . وقال إنه ليس من الواضح كيف ومتى ومن سيجري التغييرات اللاحقة على البرنامج ، في حال عدم إدراج تعديل في المرحلة الراهنة . وقال إنه لا يفهم الإجراء المستخدم فهما تماما .

- ٤٩ - السيد زهيد (المغرب) : قال إنه يتفهم الشواغل التي أعرب عنها ممثلاً الاتحاد السوفيتي والمكسيك . واقتراح أن يذكر في مرفق مشروع القرار أن السنة التي سينظر فيها في تقرير لجنة الاشتراكات ستحدد في القرار الخاص بهذا البند .
- ٥٠ - السيد كلافيخو (كولومبيا) : اقترح حذف الحاشية ٧ ، لأنها تناقض عنوان الجزء دال ، كما أوضح ممثل المكسيك . وقال إن هذا سيزيل الحاجة إلى أي تعديلات مقبلة وسيعني احتمال إدراج مسألة جدول الانصبة المقررة على جدول الأعمال كلما دعت الضرورة .
- ٥١ - السيد بيدن (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية) : قال إن المصادر التي تواجهها اللجنة تتصل جميعها بعدم حل مسألة جدول الانصبة المقررة نفسها . لذلك ، اقترح أن تقوم اللجنة بتأجيل البند في مشروع القرار إلى ما بعد اتخاذ قرار جدول الانصبة المقررة .
- ٥٢ - السيدة موستونين (فنلندا) : أعلنت تأييدها هذا المقترن .
- ٥٣ - واعتمد المقترن السوفيتي .
- ٥٤ - السيد ايتوهاتا (اليابان) : تحدث عن نقطة نظامية ، فلفت الانتباه إلى الوثيقة A/C.5/46/CRP.1 بشأن تطبيق تكتيكات تحليل عبء العمل في الأمم المتحدة . وأشار إلى عدم ذكر الرئيس والأمانة العامة للوثيقة أثناء عرض البند . وقال إن محتوياتها ذات أهمية ، واقتراح مناقشتها في الدورة المستأنفة .
- ٥٥ - السيد تيبول (أمين اللجنة) : قال إنه تم إصدار ورقة غرفة الاجتماع منذ بعض الوقت . وبما أن وثائق البند الذي يجري النظر فيه لم تستكملي بعد ، فإن ممثل اليابان حق تماماً في أن يقترح النظر في الوثيقة في الدورة المستأنفة .
- ٥٦ - السيد كلافيخو (كولومبيا) : أعلن تأييده مقترن ممثل اليابان .
- ٥٧ - اعتمد المقترن الياباني .

٥٨ - السيدة كليف (المملكة المتحدة) : أعلنت ترحيبها بهذا القرار ، بيد أنها أعربت عن أسفها لعدم نظر اللجنة الخامسة في جميع التقارير الخامسة بالبند المعني . كما أسفت لعدم استيفاء الوثائق المتوفرة ، لأنها لم تشر إلى تنفيذ توصيات فريق الخبراء الحكومي الدولي الرفيع المستوى لاستعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة . وأضافت قائمة إنها تتطلع إلى متابعة التقارير المشار إليها ، في الدورة المستأنفة ، خاصة الوثيقة A/46/633 منها .

البند ١٠٧ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٤ (تابع)

الإشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/46/L.55 بشان البند ١٤٣ من جدول الأعمال (A/C.5/46/78)

٥٩ - الرئيس : قال إن رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية قد أبلغه أنه ليس لمشروع القرار A/46/L.55 أي آثار مالية . وإنه يعتبر أن اللجنة تؤدي ، على أساس بيان الإشار المترتبة في الميزانية البرنامجية الذي قدمه الأمين العام ، وتومية اللجنة الاستشارية ، إبلاغ الجمعية العامة بأنها لو اعتمدت مشروع القرار A/46/L.55 ، لن تلزم أي اعتمادات إضافية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٤ .

٦٠ - وقد تقرر ذلك .

#### تنظيم الأعمال

٦١ - الرئيس : أشار إلى البند ١٠٧ من جدول الأعمال ، وقال إن ثمة أربع مسائل في الميزانية البرنامجية لعام ١٩٩٣ لم يثبت فيها بعد ، وهي : تقرير الأمين العام عن شروط خدمة أعضاء وحدة التفتيش المشتركة ، المتضمن في الوثائق A/C.5/46/75 و A/C.5/46/17 و Corr.1 ، وتقرير الأمين العام عن المؤتمر الدولي المعنى بالسكان والتنمية ، المتضمن في الوثيقة A/C.5/46/25 و Corr.1 ، وتقرير الأمين العام عن تنظيم الخدمات التحريرية ، المتضمن في الوثيقة A/C.5/46/47 ، وتقرير الأمين العام عن تسديد تكاليف الإقامة المتضمن في الوثيقة A/C.5/46/56 . وقال إنه ، إذا لم يسمع

(الرئيس)

أي اعتراض ، سيعتبر أن اللجنة توافق على تأجيل النظر في هذه القضايا إلى مرحلة لاحقة .

٦٣ - وقد تقرر ذلك .

٦٣ - الرئيس : قال إن اللجنة ستتخذ قرارا بشأن البيان الموحد للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية والتقديرات المنقحة في جلستها في اليوم التالي ، وستنظر أيضا ، عقب ذلك القرار ، في تقرير اللجنة الخامسة عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ .

٦٤ - وقال إن اللجنة ستعود إلى البند ١١٨ من جدول الأعمال (قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط) ، والبند ١٢٠ (بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنفولا) والبند ١٢٢ (تمويل فريق مراقبين الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى) ، في جلستها القادمة ، عندما تتتوفر مشاريع القرارات ذات الصلة بجميع اللغات .

٦٥ - السيد مورداك (فرنسا) : ركز على التأخير البالغ في تسديد النفقات إلى الدول المساهمة بقوات بسبب المتأخرات في حسابات الأمم المتحدة لصيانة السلم ، خاصة في حالة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان . وقال إن المنظمة ملزمة بدفع كامل المبلغ المستحق لكل بلد . بل وما هو غير مقبول بدرجة أكبر تأخير الأمم المتحدة في سداد المعاشات التقاعدية في حالات العجز والوفاة التي تدفعها البلدان لمواطنيها الذين جرحوا أو قتلوا دفاعا عن السلم . وأضاف أنه لا ينبغي أبدا تقديم الأسباب الإدارية على الالتزامات الأدبية ، ومن غير المعقول لا تعطى أولوية لتسديد تلك المبالغ .

٦٦ - الرئيس : أشار إلى أن اللجنة قد سبق أن نظرت في الاعتمادات المرصودة لبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت تحت البند ١٣٦ من جدول الأعمال والمرصودة لبعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا تحت البند ١٤٦ من جدول الأعمال . وستقدم للجنة مشاريع قرارات ملائمة بمجرد أن تتتوفر النصوص .

(الرئيس)

٦٧ - وقال إنه يقترح ، فيما يتعلق بما تبقى من بنود صيانة السلم المدرجة في جدول أعمال اللجنة - البند ١١٩ (فريق مراقبى الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق) ، والبند ١٢١ (فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ، في ناميبيا) ، والبند ١٢٣ (الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لعمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم) ، والبند ١٣٨ (بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية) ، أن تقوم اللجنة بتوصية الجمعية العامة بإبقاء هذه البنود قيد الاستعراض والنظر فيها في مرحلة لاحقة من الدورة السادسة والأربعين .

٦٨ - السيد ميريفيلد (كندا) : لاحظ أن اللجنة تركت مرة أخرى البند ١٢٣ حتى آخر دقيقة ، كما لو أن الجوانب الإدارية والمالية لصيانة السلم هي أقل البنود أهمية في جدول الأعمال . وقال إن اللجنة أعربت في اليوم السابق عن سخطها تجاه لجان الرئيسية الأخرى لتجريئها على اتخاذ قرارات بشأن قضايا تقع ضمن اختصاصها هي . إلا أن السبب الحقيقي للقلق يكمن في تفاصيل اللجنة الخامسة عن اتخاذ إجراء حينما تتحرج لجنة رئيسية أخرى احتراماً تماماً لامتيازات اللجنة الخامسة . وأضاف أن قرار اللجنة السياسية الخامسة المتعلقة بمسألة عمليات صيانة السلم بكل جوانبها ، والمتخذ قبل وقت طويل ، ملئ بالاشارات الى ضرورة أن يضمن الأمين العام إدارة فعالة لعمليات صيانة السلم ، ومراقبة مارعة للنفقات ، وذكر عدداً من العقبات التي تحد من قدراته على القيام بذلك . وقال إن من الواقع أن توصيات اللجنة السياسية الخامسة تتطلب ، استجابة ما .

٦٩ - واسترسل قائلاً إنه لا يحتاج إلى تذكير الوفود بأن اعتمادات صيانة السلم التي توصلت اللجنة أن توافق عليها تبلغ حوالي ٣٠٠ مليون دولار لإدارة العمليات التي أصبحت جزءاً مهماً من أعمال المنظمة والتي هي سبب رئيسي للثوابية السياسية الطيبة تجاه الأمم المتحدة . وإن كندا تأمل ، في هذه الظروف ، في أن تتيح خطة ترشيد أعمال اللجنة التي اقترحتها ممثل فنلندا الفرصة لللجنة في المستقبل لإيلاء البند ١٢٣ الأهمية التي يستحقها . وإنما لا يتبعه إلا تنديش اللجنة الخامسة إذا لم يعد ينظر إليها بجدية ، وإذا أنجزت لجان رئيسية أخرى أعمالها .

٧٠ - السيد إينوماتا (اليابان) : طلب من الأمانة العامة أن تستفسر من اللجنة الاستشارية عما إذا كان تقريرها عن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية سيصبح جاهزاً بنهائية كانون الأول / ديسمبر .

٧١ - السيد الهواري (الجزائر) : اقترح تأجيل اتخاذ أي قرار بشأن بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية إلى أن تتوفر التقارير ذات الصلة التي سيقدمها الأمين العام واللجنة الاستشارية .

٧٢ - الرئيس : قال إنه قدم اقتراحه السابق لهذا السبب . وأنه سيعتبر أن اللجنة تود توصية الجمعية العامة بإبقاء البنود ١١٩ و ١٢١ و ١٢٣ و ١٣٨ من جدول الأعمال قيد الاستعراض والنظر فيها في مرحلة لاحقة من الدورة السادسة والأربعين .

٧٣ - وقد تقرر ذلك .

٧٤ - الرئيس : ناشد جميع الأعضاء موافقة المشاورات غير الرسمية حتى يمكن اتخاذ قرار في الجلسة التالية تحت البند ١١٤ بشأن جدول الانصبة المقررة بدون تمويل .

#### مسائل أخرى

٧٥ - الرئيس : أعلن إعادة انتخاب السيد مسيلي لفترة ثلاث سنوات أخرى رئيساً للجنة الاستشارية وهناءً بالأماله عن نفسه وباسم أعضاء اللجنة الخامسة .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٠